

قرار رقم (٢٠٩) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ١٤ / ٤ / ٢٠١٤

لنائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية .

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلي القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.

وعلي قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين .

وحيث صدر قرار رئيس مجلس ادارة الهيئة رقم (٧٠٣) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويض سيادتكم في اعتماد قرارات القيد والتجديد واعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين ، وسجل خبراء التأمين الإستشاريين ، وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار ، وسجل وسطاء التأمين.

وعلي مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٤/٤/٧



ق ر ر

مادة أولى: يحدد قيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم وهم:-

م.	اسم الوسيط	الرقم	تاريخ التجديد	الشركة
١.	انجي مجدي ميشيل زكي	١٦٣٦٧	٢٠١٤/٠٢/٢٨	حر
٢.	جاكولين علم انطون خليل	١٩٦٥٢	٢٠١٤/٠٣/٢٨	حر
٣.	نجوى نبوى محمد الغرباوى	٢٢٩٤١	٢٠١٤/٠٢/٢٤	حر
٤.	انتصار على جمعه جوده	٢٣٠٥٠	٢٠١٤/٠٣/١٠	حر
٥.	حمدي احمد عبد الموجود عبد الرحيم	٢٣١٥٩	٢٠١٤/٠٤/١٨	حر

٦.	اسامه انيس ابراهيم الرفاعي	٢٦٢٣٦	٢٠١٤/٠٣/٠٢	حر
٧.	ايمان عماد محمد ابراهيم	٢٦٢٨٠	٢٠١٤/٠٣/٠٢	حر
٨.	هالي احمد محمد حجازي	٢٦٢٨٩	٢٠١٤/٠٣/٠٢	حر
٩.	ايمن محمد السيد محمد عبد الخالق	٢٧٦٢٣	٢٠١٤/٠٣/٠٨	حر

مادة ثانية : على وسيط التأمين الالتزام بأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وسيطة التأمين .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة
(أ.د. / محمد معيط)



٤٦٠٧٦

٢٠١٤/٠٣/٠٢